

وزارة الدفاع
المديرية العامة للعقود والمبيعات
اعلان مناقصة عامة رقم (٢٤) لسنة ٢٠٢٤
تجهيز عجلة استطلاع تاهو LS

العدد : ٦٣٨٧
التاريخ : ٢٠٢٤ / ١١ / ١٠
الى : السادة

م / اعلان مناقصة عامة رقم (٢٤) لسنة ٢٠٢٤
تجهيز عجلة استطلاع تاهو LS

- يسرا وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات بدعوة مقدمي العطاءات المؤهلين و ذوي الخبرة لتقديم عطاءاتهم لتجهيز (عجلة استطلاع تاهو LS) مع ملاحظة ما يأتي :
١. على مقدمي العطاء المؤهلين والراغبين في الحصول على معلومات اضافية الاتصال بالمديرية العامة للعقود والمبيعات من الساعة (٩٠٠ الى ١٥٠٠) وعلى الایميل : Moddg-Contracts@mod.mil.iq او الاتصال على الموبایل (٠٧٩٠٢٧٨٣١٣٦) وكما موضحة في التعليمات الى مقدمي العطاءات .
 ٢. متطلبات التأهيل المطلوبة : تجهيز عجلة استطلاع تاهو LS.
 ٣. بامكان مقدمي العطاء المهتمين بشراء وثائق العطاء بعد تقديم طلب تحريري (كتاب رسمي) معنون الى وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات وبعد دفع قيمة البيع البالغة (٥٠٠) فقط خمسماهنة الف دينار لا غيرها ويكون الدفع الكتروني .
 ٤. يتم تسليم العطاءات الى العنوان الآتي (وزارة الدفاع / بغداد / نهاية جسر الجمهورية) كرادة مريم) في الموعد المحدد لغاية الساعة ١٢٠٠ من يوم الثلاثاء المصادف ٢٠٢٤/١١/٢٦ العطاءات المتأخرة سوف ترفض وسيتم فتح العطاءات في حضور مقدمي العطاءات او ممثليهم الراغبين في الحضور في العنوان الآتي : وزارة الدفاع / بغداد / قرب جسر الجمهورية (كرادة مريم) في الساعة ١٣٠٠ من يوم الثلاثاء المصادف ٢٦ / ١١ / ٢٠٢٤ .
 ٥. اعلان المناقصة للفترة من يوم الاثنين المصادف ١١ / ١١ / ٢٠٢٤ ولغاية الساعة (١٢٠٠) من يوم الثلاثاء المصادف ٢٦ / ١١ / ٢٠٢٤ .
 ٦. تبلغ الكلفة التخمينية الكلية (٤,٩٦٨,٦٠٠,٠٠٠) دينار فقط اربعة مليارات وتسعمائة وثمانية وستون مليون وستمائة الف دينار عراقي
 ٧. فترة التجهيز (١٨٠) يوم تقويمي .
 ٨. المنشأ: امريكي
 ٩. تقديم التامينات الاولية بنسبة (٣%) من الكلفة التخمينية على شكل صك مصدق او خطاب ضمان او سفترة صادرة من مصرف حكومي او مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي لامر وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات يذكر فيها اسم ورقم المناقصة على ان تثبت العناوين الوظيفية لمصدري خطابات الضمان وان يكون نافذا لمدة ستة اشهر .

١٠. تقديم التامينات النهائية على شكل خطاب ضمان حسن تنفيذ للعقد بنسبة (٥%) من قيمة العقد بعد التبلغ بكتاب الاحالة وقبل توقيع العقد وان لا يكون خطاب الضمان مشروط ويدفع حين الطلب صادر من مصرف حكومي او مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي بالنسبة للشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها تمثيل في العراق ومصرف معتمد لدى المصرف العراقي للتجارة (TBI) بالنسبة للشركات الاجنبية التي ليس لديها تمثيل في العراق .
١١. ان يتم تقديم العطاء من الشركات العراقية والاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق كتاب عدم الممانعة من الاشتراك في المناقصة صادر من الهيئة العامة للضرائب على ان يكون معنون الى وزارة الدفاع مع تأييد منه الهوية الضريبية والرقم الضريبي ويلتزم بجلب ما يزيد براءة نعمته عند الاحالة .
١٢. يحق للطرف الاول مصادرة التامينات الاولية لمن تحال اليه المناقصة عند نكوله عن توقيع العقد بعد التبلغ بكتاب الاحالة او عند سحب مقام العطاء لعطايه خلال فترة نفاذية وبعد غلق المناقصة او رفض التصحيح على اخطائه الحسابية في العطاء وانعكاسها على قرار الاحالة وسيتم اتخاذ الاجراءات القانونية المنصوص عليها في تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ .
١٣. تقديم براءة ذمة صادرة من دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق .
١٤. يتم استيفاء رسم الطابع بنسبة (٣٠٠٠) ثلاثة بالياف من قيمة العقد وبعملة العقد وفق قانون رسم الطابع رقم (٧١) لسنة ٢٠١٢ ووفقا للاصول والرسم العدلية البالغ (١٠٠٠١) واحد بالياف من قيمة العقد على ان لايزيد عن (١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار وحسب قانون الرسوم العدلية الرقم (١١) لسنة ٢٠١٥ .
١٥. لايجوز لمنتسبي دوائر الدولة والقطاع العام الاشتراك في المناقصة بصورة مباشرة او غير مباشرة مع مراعاة احكام التشريعات النافذة .
١٦. تتلزم الشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها تمثيل في العراق بجلب كتاب من نقابة المحاسبين والمدققين او جماعة المحاسبين يؤيد سلامية الموقف القانوني للمحاسب الذي يقدم الحسابات الختامية ضمن اوراق الشركة لآخر سنتين .
١٧. تدوين اسعار فقرات استثمارات العطاء (القسم الرابع والخمسون لبياناته) ومتى يحصل على المبالغ الإجمالية بالمداد ويحول على السعر المدون كتابة في حالة اختلاف بين السعر المدون والقيمة كما يحول على سعر الوحدة في حالة عدم صحة مبلغ الفقرة واما في المددة لفترة او فقرات لم يرتكبها في اسعار ازانها في هذه الحالة تعد كلفة تلك الفقرة او الفقرات وبذلك لا يحول المبالغ المدونة ازانها مشمولة بالسعر الإجمالي للعطاء .
١٨. تقوم الشركة ببيانات المالية لها لآخر سنتين كحد ادنى ضمن اوراق الشركة .

٣١. في حالة مصادفة تاريخ الغلق عطلة رسمية فيكون تاريخ الغلق اليوم الذي يلي العطلة والذي يكون فيه دوام رسمي .

٣٢. صندوق العطاءات مفتوح طيلة فترة الإعلان وخلال أيام الدوام الرسمي من الساعة (٩٠٠) ولغاية (١٣٠٠) .

٣٣. ان الوزارة غير ملزمة بقبول او ابطال العطاءات .

٣٤. يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور النشر والإعلان لآخر اعلان عن المناقصة .

٣٥. تتلزم الشركة التي تحال عليها المناقصة بتجهيز وزارة الزراعة بما لا يقل عن (١٠٠٠) شتلة زراعية ولا يتم تسويق المستحقات النهائية للتعاقد الا بعد جلب كتاب تأييد بتجهيز الشتلات من وزارة الزراعة على ان لا يزيد مبلغ الشتلات المهدأة عن (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين دينار عراقي .


٣٦. تقوم الشركة بالاطلاع على الوثائق القياسية المرفقة مع المناقصة () وثيقة باللغة العربية بموجب كتاب وزارة التخطيط العدد: ٢٢٧١٣١ فـ ٢٠١٦/١٢/٢٢ مع فرق(CD) لاغراض توضيحية .

٣٧. في حالة عدم التزام مقدمي العطاءات بما تتطلب الوثائق القياسية للمناقصة بكافة اقسامها فسيتم استبعاد العطاء .

٣٨. في حالة وجود اختلاف في الوثائق باللغة العربية مع ترجمتها باللغة الانكليزية يتم اعتماد النسخة العربية .

٣٩. للمزيد من المعلومات يمكن زيارة الموقع الإلكتروني لوزارة الدفاع :

www.mod.mil.iq
للإجابة على استفساراتكم مراسلتكم على البريد الإلكتروني :
Moddg-Contracts@mod.mil.iq



المديرية العامة للعقود والمبيعات

٢٠٢٤ / ١١ / ٨

١٩. تلتزم الشركة بتقديم قائمة بالاعمال المماثلة المنجز قمعززة بتاييد جهات التعاقد المعنية مع تضمينها مستوى التنفيذ كونها مطابقة للمناقصة .
٢٠. يتم اعتماد عنوان الشركة المثبت في العطاء عنواناً للمراسلات والتبيغات وعلى الشركة الإبلاغ بكل تغيير يطرأ على هذا العنوان خلال مدة (٧) سبعة أيام من تاريخ حصوله .
٢١. في حالة تحقق ديون بذمة الطرف الثاني يحق للطرف الأول تحصيل الديون بموجب قانون تحصيل الديون الحكومية العراقي رقم (٥٦) لسنة ١٩٧٧ .
٢٢. العقد خاضع لجميع القوانين النافذة بضمنها قانون ضريبة الدخل المرقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ وتعديلاته وتطييماته .
٢٣. يتحمل من ترسو عليه المناقصة كافة الضرائب والرسوم المفروضة بموجب القوانين النافذة .
٢٤. يلتزم مقدمي العطاءات من الشركات العراقية بتقديم ما يثبت حجب البطاقة التموينية للمدير المفوض واصحاب الشركات استناداً لكتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء العدد: س ل ١/٢٣/٣٧/٢٥٤٣ في ٢٠١١/١١/٢٣ .
٢٥. لايجوز ل يقدم العطاء شطب او حك اي بند من بنود وثائق المناقصة او اجراء اي تعديل عليها .
٢٦. في حالة اشتراك اكثر من مناقص في تقديم عطاء واحد لتنفيذ العقد تكون مسؤوليتهم تضامنية تكافلية في ذلك لتنفيذها على ان يقدم عقد المشاركة مصدق عليه اصولياً مع العطاء .
٢٧. في حالة الغاء المناقصة فسوف يتم اعادة ثمن شراء الوثائق الخاصة بالمناقصة فقط دون تعويض مقدمي العطاءات .
٢٨. لايجوز لمدير مفوض لاكثر من شركة تقديم اكثر من عطاء واحد في المناقصة الواحدة .
٢٩. استناداً لقرار مجلس الوزراء رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٨ تلتزم الشركات الأجنبية بتقديم تعهداً بعدم وجود مطالبة مالية غير محسومة تجاه المؤسسات العراقية خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) ثلاثة يوماً من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على ان يكون اجراء التسوية شرطاً لاصدار قرار الاحالة وبخلافه يتم استبعاده وفي حالة وجود مطالبات تتهدد الشركات الأجنبية بالاتفاق بالقيام بتسوية مرضية وفقاً لاتفاقية نادي باريس او فقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٤ او شطب الدين كلها خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) يوم من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على شرط ان يكون اجراء التسوية شرطاً لاصدار قرار الاحالة وبخلاف ذلك يتم استبعاده وتتهدد الشركات الأجنبية بعدم اجراء اي مطالبة قضائية او ادارية على اي مديونية بحق الجائب العراقي بعد الاحالة بصورة مباشرة او غير مباشرة من خلال البيع او التنازل للغير عن جزء او كل الدين بصفة رضائية او قضائية .

٣٠. للاستفسار يتم الاتصال بـ: Moddg-Contracts@mod.mil.iq

وزارة الدفاع
مكتب الأمين العام
بردية العامة للعقود والم